

البرهان في أصول الفقه

في المغناطيس وهذا عندي فيه نظر فإنها وإن دقت فهي من عالم الطبائع فالجزئي من العقل مسيطر على كل الطبائع ولكن ينقذ عندي في ذلك أمر يحمل التعذر عليه وهو إن تهيأ مفيض العقل من الإنسان للفيض الطبيعي فلا يكاد يبلغ هذا التركيب والتهيؤ مبلغا يفيض من العقل عليه ما يحيط بالخواص وأيضاً فليست الخاصة قضية طبيعية محضة وإنما هي سلطنة النفس في المحل المختص ولا بعد في قصور جزئي العقل عن سلطان النفس .

وبالجملة لا يقوم برهان على التحاق هذا القسم بالموافق إلا أن يعتمد المعتمد الإستقراء ويعلم أن هذا لو كان ممكناً لجرى الإمكان في زمان ما مع تكرار المقترضات والـ المستعان . 59 - وأما الميز بين الجواز المحكوم به وبين الجواز بمعنى التردد والشك فلائح واضح ومثاله أن العقل يقضي بجواز تحرك جسم ساكن وهذا الجواز حكم مبتوت للعقل وهو نقيض الإستحالة وأما الجواز بمعنى التردد والشك فكثير ونحن نكتفي فيه بمثال واحد فنقول تردد المتكلمون في انحصار الأجناس كالألوان فقطع قاطعون بأنها غير متناهية في الإمكان كآحاد كل جنس وزعم آخرون أنها منحصرة وقال المقتصدون لا ندري أنها منحصرة أم لا ولم يثبتوا مذهبهم على بصيرة وتحقيق .

والذي أراه قطعاً أنها منحصرة فإنها لو كانت غير منحصرة لتعلق العلم منها بأجناس لا تتناهى على التفصيل وذلك مستحيل فإن استنكر الجهلة ذلك وشمخوا بآنا فهم وقالوا الباري سبحانه عالم بما لا يتناهى على التفصيل سفهنا